

251 - شرح صحيح ابن خزيمة : باب تخليل اللحية في الوضوء

عند غسل الوجه - الحديث 251 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال ابن خزيمة علينا وعليه رحمة الله حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي - [00:00:00](#)
قال حدثنا اسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة قال رأيت عثمان بن عفان توطأ فغسل كفيه ثلاثا ومضمض واستنشق
وغسل وجهه ثلاثا ومسح باذنيه ظاهرهما وباطنهما. وغسل رجليه ثلاثا - [00:00:27](#)
وخلل اصابعه وخلل لحيته حين غسل وجهه ثلاثا وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلتم قال
عبد الرحمن وذكر يديه الى المرفقين. ولا ادري كيف ذكره - [00:00:51](#)
قال ابو بكر اي ابن خزيمة هذا هو ابن حمزة الاسدي وشقيق ابن سلمة هو ابو وائل. اي اراد ان يبين الراوي الذي يروي هنا عن عثمان
وهذا الحديث ساقه عقب الحديث السابق. والحديث السابق مر الكلام عليه - [00:01:15](#)
وان الثابت عدم مصحة المرويات الواردة في تخليل اللحية اذ ان الصحابة الذين رووا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر ذلك
ولم يرد تخريج اللحية الا بالاحاديث الضعيفة. حتى قال الامام احمد ليس في تخليل اللحية شيء صحيح. وقال ابو حاتم الرازي لا -
[00:01:40](#)
عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية شيء اذا الخبر ضعيف وابن خزيمة اجتهد فساقه في كتابه على طريقته في
تصحيحه لما يذكره ولكل عالم اجتهاده هذا وبالله التوفيق - [00:02:05](#)
وصلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:02:28](#)